

أصرت على الطلاق فقال: انت طالز (بالزاي)

السؤال:

لقد تزوجت عام 1976 م، ونطقت على زوجتي بالطلاق ثلاث مرات.

الأولى: كانت في عام 1980 م؛ حصل خلاف وطلبت مني الطلاق، فقلت لها: (أنت طالق)، ثم أرجعتها بعد مدة قصيرة ولم أستفت بها أحدًا.

والثانية: كانت في عام 1983 م؛ حصلت مشاكل وطلبت مني الطلاق، فقلت لها: (أنت طالق)، ثم أرجعتها ولم أستفت أحدًا.

والثالثة: في عام 1988 م؛ زوجتي بها أعصاب وكنا في السعودية، وكنا في طريف، وحصل خلاف بيننا وطلبت مني الطلاق وإلا تُلقني بنفسها من السيارة، فقلت لها: (أنت طالز) ولم أقل طالق، وطلبت مني أن أقول لها: (أنت مثل أختي)، فقلت لها: (أنت مثل أختي) أقصد أنها أنثى مثل أختي.

وسألته اللجنة ما يلي - كم مرة نطقت على زوجتك بالطلاق؟ - قال: ثلاث مرات.

- ما ظروف الطلقة الأولى؟ - قال: في عام 1980 م حصل خلاف بيننا وطلبت مني الطلاق، فقلت لها: (أنت طالق)، ثم أرجعتها.

والثانية في عام 1983 م كذلك حصلت مشاكل وطلبت مني الطلاق، فقلت لها: (أنت طالق).

- هل استفيت أحدًا في الطلقة الأولى والثانية؟ - فقال: لم أستفت أحدًا، وأرجعتها إلى عصمتي بعد أيام قليلة.

- ما ظروف الطلقة الثالثة؟ - قال: كنا في سفر، وفي الطريق حصل خلاف بيننا، وقالت لي:

إذا لم تطلقني فسوف أُلقي بنفسي من السيارة وهي تسير، فأخرجتني، فقلت لها: (أنت مطلقة)
وأقصد به الطلاق السابق، ثم قالت: قل أنت طالق، فقلت: (أنت طالز) بالزاي لا بالقاف، فقالت:
لازم تقول: مثل أختي، فقلت: (أنت مثل أختي) وقصدت مثل أختي أي أنثى.

وحضرت الزوجة مستورة، وسألتها اللجنة – كم مرة نطق عليك زوجك بالطلاق؟ – قالت: مرة
واحدة فقط قبل هذه.

– ما ظروف الطلقة الأخيرة؟ – قالت كنت معه بالسيارة وحصل خلاف بيننا وطلبت منه
الطلاق فقال: (أنت طالق أنت طالق أنت طالق) وقلت له: أنت مثل أختي فقال: (أنت مثل
أختي).

وبمقابلتهما قالت الزوجة أنه طَلَّقها مرة واحدة قبل هذه، وقال الزوج: أنا طلقته ثلاثاً وهي لا
تدري.

الإجابة:

بعد أن حَلَفته اليمين على أنه لم يقصد بما نطق به من قوله: (أنت طالز)، الطلاق، أن الطلقة
الثالثة غير واقعة؛ لأنه لم يقصد طلاقها، وتبقى معه زوجته على طلقة واحدة.

والله أعلم.